

## قرار رقم 3 لسنة 2023

بتفويض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة

لشئون مجلس الوزراء

في رئاسة مجلس الخدمة المدنية

رئيس مجلس الوزراء ،

-بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 في

شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له ،

-وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم

الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها ،

-وعلى المرسوم الصادر في 7 من جمادى الأولى سنة 1399هـ

الموافق 4 من إبريل سنة 1979م في شأن نظام الخدمة المدنية

والمراسيم المعدلة له ،

- وعلى المرسوم رقم 116 لسنة 2023 بتشكيل الوزارة ،

- وعلى المرسوم رقم 125 لسنة 2023 بتشكيل مجلس الخدمة

المدنية،

[المحامي مسفر عايض](http://mesferlaw.com)

قرر [mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)



### مادة أولى

يفوض نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

في رئاسة مجلس الخدمة المدنية.

### مادة ثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر في: 28 ذي الحجة 1444 هـ

الموافق: 16 يوليو 2023 م